

## الخصائص الأساسية للنظام البرلماني

في الحقيقة لا يوجد نظام برلماني واحد في دول عالمنا، و لكن توجد عدة أنظمة برلمانية، أو عائلة أنظمة برلمانية، تتسم بخصائص مشتركة. و يمكننا تعريف النظام البرلماني انطلاقاً من خصائصه المشتركة بالتالي : النظام البرلماني يتميز بالتعاون بين السلطتين التنفيذية و التشريعية، الأولى بالرغم من استقلالها مسؤولة أمام الثانية. أي يمكننا القول بأن فكرة وجود مسؤولية الحكومة أمام البرلمان هي الميزة الأساسية للنظام البرلماني. و بشكل إجمالي يمكننا القول : إنّ هناك خاصيتين أساسيتين تميزان الأنظمة البرلمانية المعاصرة هما : الثنائية في الهيئة أو السلطة التنفيذية، و التوازن و التعاون بين السلطتين التنفيذية و التشريعية.

## أولاً- ثنائية الجهاز التنفيذي

نقصد بثنائية الهيئة أو السلطة التنفيذية L'exécutif bicéphale في الأنظمة البرلمانية هو وجود رئيس دولة غير مسؤول و وزارة مسؤولة.

**-اوجود رئيس دولة غير مسؤول :** بشكل عام في أغلب الدول التي تأخذ بالنظام البرلماني يعتبر رئيس الدولة (ملك، أمير أو رئيس... يصل إلى الحكم بالوراثة أو الانتخاب المباشر من قبل الشعب أو من قبل البرلمان أو هيئة ناخبة) أحد أركان السلطة التنفيذية. و من حيث المبدأ لا يتولى رئيس الدولة سلطات تنفيذية فعلية، لذلك لا تقع على عاتقه أية مسؤولية سياسية سواء كان رئيس الدولة ملكاً أم رئيساً للجمهورية [1]. لذلك فإن أغلب القرارات التي يتخذها رئيس الدولة يتوجب توقيع الوزير المختص (أو الوزراء المختصين) إلى جانب توقيع الرئيس و هو ما يسمى بالتوقيع الإضافي[2] Le Contresein، بحيث يتحمل الوزير المختص (أو الوزراء المختصون) المسؤولية السياسية عن هذه القرارات. و قد اختلف الفقه حول حقيقة دور الرئيس في الأنظمة البرلمانية : فمنهم من قال إنّ دوره سلبي، و منهم من قال إنّ دور الرئيس إيجابي، و الرأي الثالث و السائد هو احتلال الوزارة لمركز الصدارة.

**-اوجود وزارة مسؤولة سياسياً :** تعتبر الوزارة في النظام البرلماني مركز السلطة التنفيذية، حيث يقع على عاتقها تحديد السياسة العامة للدولة، لذلك تكون مسؤولة سياسياً أمام البرلمان. و المسؤولية السياسية للوزارة La responsabilité politique du gouvernement أمام البرلمان تعتبر مع حق السلطة التنفيذية بحل البرلمان Le droit de la dissolution أهم ركنين في النظام البرلماني. و مسؤولية الوزارة أمام البرلمان قد تكون تضامنية أو جماعية، و قد تكون مسؤولية فردية لوزير معين. لذلك يملك البرلمان سحب ثقته من الوزارة بكاملها، أو من وزير معين، و يترتب على ذلك ضرورة استقالة الوزارة أو الوزير في هذه الحالة.

و في الحقيقة هناك شكلان للنظام البرلماني. فهناك النظام البرلماني المزدوج Le régime parlementaire dualiste، حيث رئيس الدولة ليس فقط مجرد حكم بين السلطات، بل يمارس اختصاصات هامة تسمح له بالتدخل في سير النظام السياسي، وخاصةً سلطته في تعيين الوزراء و عزلهم، بحيث يعتبر الوزراء إضافةً إلى أنهم مسؤولون أمام البرلمان، مسؤولين سياسياً أمام رئيس الدولة، الذي يملك أيضاً حق حل البرلمان دون الرجوع إلى الحكومة. و هذا النوع من النظام البرلماني موجود في فرنسا و أغلب الدول العربية و منها سورية. و هناك النظام البرلماني الفردي Le régime parlementaire moniste، الذي يعتبر الأكثر كمالاً أو تقليدياً و الأكثر انتشاراً، حيث لا يلعب رئيس الدولة سوى مجرد دور شرقي. و في هذا النظام الحكومة و الوزراء ليسوا مسؤولين سياسياً سوى أمام البرلمان، و تملك الحكومة بالمقابل حق حل البرلمان، حتى لو كان هذا الحق يمارسه رئيس الدولة من الناحية الشكلية فإنه يتوجب عليه الرضوخ للإرادة الحكومية دون أن يملك أية سلطة تقديرية في ذلك. و هذا النظام مطبق في إنكلترا و معظم الدول الأوروبية و الديمقراطيات في العالم.

## ثانياً- التوازن و التعاون بين السلطة التنفيذية و التشريعية

إن النظام البرلماني يقوم على أساس الفصل المرن و المتعاون بين السلطات و خاصة السلطتين التنفيذية و التشريعية. هذا يستتبع وجود نوع من التوازن بين هاتين السلطتين يسمح لكل سلطة بإمكانية الحد من تمادي السلطة الأخرى، إضافة لوجود نوع من التعاون يساعد أيضاً في منع تمادي إحدى السلطتين.

**-التوازن بين السلطتين التنفيذية و التشريعية :** تملك كل من السلطة التنفيذية و السلطة التشريعية آليات دستورية تتمكن بموجبها من الحد من السلطة الأخرى مما يخلق نوعاً من التوازن بينهما، يجنب البلاد خطر الوقوع في الأزمات السياسية. و أهم هاتين الآليتين هما : مسؤولية الحكومة أمام البرلمان، و حق حل البرلمان.

**1-مسؤولية الحكومة السياسية :** تعتبر الوزارة، كما أشرنا سابقاً، مسؤولة سياسياً أمام البرلمان عن سياستها. و بهذا الصدد يملك البرلمان حق توجيه الأسئلة **Les questions** و الاستجوابات **Les interpellations** إلى الوزراء بشأن السياسة التي تتبعها الوزارة، و يمكن للبرلمان سحب الثقة من الوزارة بأكملها أو من وزير معين. و في هذه الحالة يتوجب على الوزارة أو الوزير الذي سحبت منه الثقة تقديم استقالته. و يمكن تحريك مسؤولية الحكومة الذي قد يؤدي لسحب الثقة بناء على طلب الحكومة نفسها، أو بناء على طلب من البرلمان. يمكن أن تحرك مسؤولية الحكومة أمام البرلمان من قبل الحكومة نفسها رغبة منها في الحصول على ثقة البرلمان، فتطرح الثقة بنفسها **La question de confiance** من تلقاء نفسها، و في حال جاء التصويت سلبياً تسقط الحكومة. و في هذه الحالة لا تطرح الحكومة الثقة بنفسها طبعاً أمام البرلمان رغبة منها في حجب الثقة عنها و إنما لأسباب أخرى : الرغبة في التأكد من مساندة الأغلبية لها و تدعيمها عندما يظهر أن هناك انقساماً في صفوفها، بمناسبة التصويت على قانون تعتبر الحكومة مسألة الموافقة عليه مسألة ثقة بها، في معرض طلب الموافقة على جزء من سياستها أو على سياستها العامة. و في معظم هذه الحالات تستخدم الحكومة وسيلة طرح الثقة بنفسها، كوسيلة للضغط على الأغلبية التي تؤيدها في البرلمان.

و يمكن تحريك مسؤولية الحكومة من قبل البرلمان الذي يطلب، سحب ثقته من الوزارة. **Montion de censure**. و يخضع طلب الثقة هذا إلى شروط (يحددها الدستور و ينظمها النظام الداخلي للبرلمان) تتعلق بتوقيع عدد من البرلمانيين على الطلب، و بعض الإجراءات المتعلقة بالمواعيد، و نسبة المصوتين لصالح سحب الثقة... الخ. و هذا الإجراء لا تستخدمه عادةً الأغلبية البرلمانية التي تنتبئ عنها الحكومة [3]، و إنما تستخدمه المعارضة في الكثير من الحالات على الرغم من أنها تعرف مسبقاً بأنها لا تملك الأغلبية المطلوبة للتصويت على حجب الثقة، و ذلك كإجراء احتجاجي على سياسة الحكومة في مجال معين. و في بعض الدول كألمانيا هناك ما يسمى بحجب الثقة البناء **Défiance constructive** ، حيث لا يمكن لمجلس البندستاغ سحب الثقة من المستشار (و بالتالي من الحكومة بكاملها) إلا إذا اختار مستشاراً جديداً يحل محل من فقد الثقة.

**2-حل البرلمان :** في مواجهة مسؤولية الحكومة أمام البرلمان، و هو يمكن هذا الأخير من إسقاط الحكومة من خلال حجب الثقة، تملك السلطة التنفيذية حق حل البرلمان **Droit de dissolution**. و حق الحل يمكن السلطة التنفيذية من إنهاء ولاية البرلمان [4] قبل أوانها، يترتب عليه إجراء انتخابات مبكرة لاختيار برلمان جديد. [5] و حق الحل يمكن أن يكون بيد رئيس الدولة يستخدمه وفقاً لسلطته التقديرية كما في فرنسا و سورية و معظم الدول التي تأخذ بالنظام البرلماني المزدوج، و قد يكون في يد الوزير الأول كما في أغلب الأنظمة البرلمانية، و قد يكون بالتوافق بين رئيس الدولة و الحكومة أو الوزير الأول. و حق الحل هذا تلجأ إليه السلطة التنفيذية استثنائياً لحل خلاف بين السلطتين التشريعية و التنفيذية و بالتالي العودة إلى الهيئة الناجبة باعتبارها السلطة العليا في الدولة، و لكن غالباً ما تلجأ إليه السلطة التنفيذية لأسباب سياسية انتخابية بحثة نذكر منها:

-البحث عن أغلبية برلمانية قوية، إذا لم تكن الحكومة تتمتع بهذه الأغلبية البرلمانية، نتيجة قيامها على أساس ائتلافي هش.

-التهديد بالحل من أجل توحيد الأغلبية البرلمانية المؤيدة للحكومة في حال ظهور انشقاق في صفوفها.

-البحث عن تدعيم الأغلبية البرلمانية المؤيدة للحكومة، إذا كانت الاستطلاعات تشير إلى أن الرأي العام مناسب لإجراء انتخابات مبكرة، تعطي الحكومة أغلبية برلمانية لفترة ولاية برلمانية جديدة.

باختصار يمكننا القول : إنّ وجود حق حجب الثقة للبرلمان و حق الحل للسلطة التنفيذية يحقق نوعاً من التوازن بين السلطتين التنفيذية و التشريعية.

**||التعاون بين السلطتين التنفيذية و التشريعية : إضافة إلى التوازن بين السلطتين التشريعية و**

التنفيذية، يوجد نوع من التعاون بين هاتين السلطتين لتجنب الوصول إلى طريق مسدود بين الجانبين يؤدي إما إلى استخدام حجب الثقة أو حق الحل. و أهم صور هذا التعاون تتمثل في حق السلطة التنفيذية باقتراح القوانين، و مشاركة الوزراء في مناقشة مشروعات القوانين المطروحة أمام البرلمان سواء من خلال المشاركة في مناقشات اللجان البرلمانية، أم الدفاع عن السياسة العامة للوزارة أمام البرلمان بهيئته العامة. بالإضافة لذلك تملك السلطة التنفيذية حق دعوة البرلمان للانعقاد و فض دورات انعقاده، و تحديد جدول أعماله.

بالمقابل يستطيع البرلمان تشكيل لجان تحقيق برلمانية للتحقيق في بعض أعمال السلطة التنفيذية، إضافةً للجان الدائمة المختصة في مجالات عمل الحكومة. حيث يمكنهم الاستماع إلى أعضاء السلطة التنفيذية. و لكن التعاون الأكثر أهمية يتمثل بموافقة البرلمان إعطاء أو تفويض الوزارة سلطة التشريع *Délégation législative* لمدة محددة في مجال محدد.